حديثها الى الاضطراب وهذا التأييم لو كان الراوي عنها واحدا واختلفت عن وقت
واحد والصواب ان كل شيء ذكرته من ذلك محمول على اوقات متعددة واحوال
مختلفة بحسب النشاط وبيان الجواز انتهى واما ما اجابت به مسروقا فمرادها
ان ذلك وقع منه في اوقات مختلفة فتارة كان يصلي سبعا وتارة تسعا وتارة احدى
عشرة **رابعا** حديث القاسم محمول على ان ذلك كان غالب احواله **قيل** والحكمة في
عدم الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر مختص بصلاة الليل وفرايض
النهار الظهر وهي اربع والعصر وهي اربع والمغرب وهي ثلاث وتر النهار
فناسب ان تكون صلاة الليل كصلاة النهار في العدد جملة وتفصيلا **خامسا** مناسبة
ثلاث عشرة فيض صلاة الصبح لكونها مقاربة الى ما بعدها انتهى **وعن** زيد بن خالد
الجهني انه قال لارمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة قال فصلى
ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما ثم اوتر بذلك ثلاث عشرة ركعة رواه مسلم وقوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
قبلهما اربع مرات كذا في صحيح مسلم وموطا مالك وسنن ابي داود وجامع الاصول
لابن الاثير **تفصيل** كان قيامه عليه الصلاة والسلام بالليل انواعا **احدها** ست ركعات
يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بثلاث كما في حديث ابن عباس عند مسلم **ثانيها** انه كان
يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ثم يتم ورده احدى عشرة ركعة يسلم من كل
ركعتين ثم يوتر بثلاث كما في حديث بركعة رواه البخاري ومسلم من حديث عايشة
ثالثها ثلاث عشر كذلك رواه مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني **رابعها**
ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين ثم يوتر بثلاث ثم يصلي ركعتين سردا منوالية لا يجلس
الا في اخرهن رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس **خامسها** تسع ركعات
لا يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعو ثم ينهض ولا يسلم فيصلي
التاسعة ثم يقعد ويحمد ويدعوه ثم يسلم ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم قاعدا
رواه مسلم من حديث عايشة **سادسها** كان يصلي مثنى مثنى ثم يوتر بثلاث
لا يفصل بينهن رواه احمد عنها **سابعها** ما رواه النسائي عن حذيفة انه صلى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فركع فقال في ركوعه سبحان ربي
العظيم مثل ما كان قائما ثم جلس يقول رب اغفر لي فما صلى الا اربع ركعات حتى
جاء بلال فدعوه الى الفلاح رواه ابو داود ولفظه انه راى النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي من الليل فكان يقول الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء
والعظمة ثم استفتح فقرا البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان
يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثم رفع راسه من الركوع فكان قيامه
نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه

فكان

فكان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى ثم رفع راسه من السجود وكان يقعد فيما
بين السجدتين نحوا من سجوده وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فصلى اربع
ركعات قرا فيهن البقرة وال عمران والنساء والمايدة او الانعام شك شعبة
البخاري ومسلم بلفظ صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح
البقرة فقلت يركع عند المايتة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت
يركع بها ثم افتتح النساء فقرا بها ثم افتتح ال عمران فقرا بها يقرا مترسلا اذا مر باية
فيها تسبيح سبح واذا مر بسوال سال واذا مر بتعوذ تعوذ ثم يركع فجعل يقول
سبحان ربي العظيم فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده زاد في
رواية ربنا لك الحمد ثم قام قياما طويلا قريبا مما قام ثم ركع ثم سجد فقال سبحان ربي
الاعلى فكان سجوده قريبا من قيامه وزاد النسائي لا يمر باية تخويف او تعظيم
لله عز وجل الا ذكره **ثم كانت هيئة صلاته عليه الصلاة والسلام** ثلاثة
احدها انه كان اكثر صلاته قاعدا عن حفصة قالت ما رايته صلى الله عليه وسلم
صلى في سبحته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا الحديث
رواه احمد ومسلم والنسائي وصححه الترمذي **الثاني** كان يصلي قاعدا ويركع قاعدا
رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عايشة بلفظ واذا قرا وهو قاعد
ركع وسجد وهو قاعد **الثالث** كان يقرا قاعدا فاذا بقي يسير من قراته قام فركع
قائما رواه مسلم من حديث عايشة ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي جالسا ويقرا وهو جالس فاذا بقي من قراته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين
اية قام وقرا وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يصنع في الركعة الثانية مثل ذلك **وعن** عايشة
كان صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا رواه الدارقطني **وكان** صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين
بعد الوتر جالسا تارة وتارة يقرا فيهما وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام فركع رواه ابن ماجة
وعن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس
يقرا فيهما اذا زلزلت والكافرون رواه احمد **واختلف** في هاتين الركعتين فانكرهما مالك
وكذا النووي في المجموع وقال احمد لا نعلمه ولا اسمعه انتهى والصواب انه انما فعلهما بيانا
لجواز الصلاة بعد الوتر ولفظه كان لا يخيد دواما ولا اكثر به هنا وغلط من ظنها
سنة راتبة فانه صلى الله عليه وسلم ما داوم عليها ولا تشبه السنة الا فرض حتى يكون
للوتر صلاة بعده **واما قيامه** فهيئته الصلاة والسلام ليلة النصف من شعبان
عن عايشة رضي الله عنها قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل فصلى
فاطال السجود حتى ظننت انه قبض فلما رايت ذلك قمت حتى حركت ابهامه فتحرك
فرجعت فلما رفع راسه من السجود وفرغ من صلاته قال يا عايشة او يا حميراء اظننت
ان النبي صلى الله عليه وسلم استوفى حقك قلت لا والله يا رسول الله ولكني ظننت انك قبضت

سبعا كما تسبع ثم
يفعل بعدها ركعتين
جالسا رواه مسلم
من حديثها سابعها
صلى

في ركوعه

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)